

الدر المنثور

هو الرجل من أصحاب محمد كان يحبس عن البيت فيهدي إلى البيت ويمكث على إحرامه حتى يبلغ الهدى محله فإن بلغ الهدى محله حلق رأسه .
وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم من طريق إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود في قوله فإن أحصرتم .
الآية .

يقول : إذا أهل الرجل بالحج فأحصر بعث بما استيسر من الهدى فإن هو عجل قبل أن يبلغ الهدى محله فحلق رأسه أو مسطبا أو تداوى بدواء كان عليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك والصيام ثلاثة أيام والصدقة ثلاثة أصوع على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع والنسك فإن أمنتم يقول : فإذا برء فمضى من وجهه ذلك البيت كان عليه حجة وعمره فإن رجع متمتعا في أشهر الحج كان عليه ما استيسر من الهدى شاة فإن هو لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم .

قال إبراهيم : فذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبير فقال : هكذا قال ابن عباس في هذا الحديث كله .

وأخرج ابن جرير عن مجاهد قال : الحصر حبس كله .
وأخرج مالك وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن علي في قوله فما استيسر من الهدى قال : شاة .
وأخرج وكيع وسفيان بن عيينة وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عمر فما استيسر من الهدى قال : بقرة أو جزور .

قيل : أو ما يكفيه شاة ؟ قال : لا .

وأخرج وكيع وسفيان بن عيينة وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد عن ابن عباس فما استيسر من الهدى قال : ما يجد قد يستيسر على الرجل والجزور والجزوران .
وأخرج وكيع وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في الآية قال : من الأزواج الثمانية من الإبل والبقر والضأن والمعز على قدر الميسرة وما عظمت فهو أفضل .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فما استيسر من الهدى قال : عليه هدي إن كان موسرا فمن الإبل وإلا فمن البقر وإلا فمن الغنم

